

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٢٢/٨٤

بإجازة اتفاقية امتياز الاستكشاف والتعدين بين حكومة سلطنة عمان  
وشركة تنمية معادن عمان الحادية عشر ش.م.م للمنطقة رقم (٦١)

سلطان عمان

نحن هيثم بن طارق

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،  
وعلى قانون الثروة المعدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/١٩،  
وعلى اتفاقية امتياز الاستكشاف والتعدين بين حكومة سلطنة عمان وشركة تنمية معادن  
عمان الحادية عشر ش.م.م للمنطقة رقم (٦١) الموقعة بتاريخ ١٧ من أكتوبر ٢٠٢٢،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

إجازة اتفاقية امتياز الاستكشاف والتعدين المشار إليها.

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ٥ من جمادي الأولى سنة ١٤٤٤ هـ

الموافق: ٢٩ من نوفمبر سنة ٢٠٢٢ م

هيثم بن طارق

سلطان عمان